



م/عقد مقاولة

الطرف الأول / السيد محافظ البصرة إضافة لوظيفته.
الطرف الثاني / شركة روعة الصفاف للمقاولات العامة المحدودة

مديرها المفوض/وميض غازي ابو الهيل

استناداً إلى الأمر الإداري المرقم م.م ٣٥٣ في ٢٠١١/٤/٤ وبناءً على محضر المصادقة المرقم (٥٥٣) في ٢٠١١/٤/٧ وال الصادر من اللجنة المركزية لمراجعة ومصادقة العقود والمشكلة في محافظة البصرة بموجب الأمر الإداري أعلاه فقد اتفق الطرفان المتuaقدان على أن يقوم الطرف الثاني بتنفيذ أعمال المقاولة (م/٤١٤) طرق ضمن تخصيصات برنامج الواردات الإضافية لسنة ٢٠١٠ والمتضمنة مشروع (إنشاء طريق سيد هاشم وطريق الشياخين بطول ١٤٠٠ م مع صيانة قطرة في ناحية السيبة) ووفقاً للشروط أدناه:

- ١- المبلغ الإجمالي للمقاولة (٢٤٣,٨٠٠,٠٠٠) مائتان وثلاثة واربعون مليون وثمانمائة ألف دينار عراقي فقط
- ٢- يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ المقاولة المتuaقد عليها بالكامل خلال مدة أقصاها (٤٠ يوم) مائة واربعون يوماً اعتباراً من تاريخ المباشرة بالعمل (على أن تكون المباشرة خلال فترة سبعة أيام من تاريخ صدور العقد) وبخلافه يتحمل الطرف الثاني التبعات القانونية المترتبة جراء ذلك ويكون تنفيذ المقاولة حسب الشروط العامة والخاصة بالمقاولة والموصفات الفنية المعتمدة لدى وزارة الاسكان والتعمير/مديرية طرق وجسور البصرة وجدول الكميات المسعر والمخططات المصدق عليها وحسب توجيهات المهندس المشرف .
- ٣- يلتزم الطرف الثاني بأن يدفع إلى الطرف الأول أو يستقطع من مبلغ استحقاقه غرامة تأخيرية عن كل يوم تأخير وحسب المعادلة المدرجة أدناه على أن لا يتجاوز مجموع الغرامات التأخيرية (١٠%) من مبلغ العقد وبعد بلوغ المدة التأخيرية (٢٥%) من مدة العقد أو (أي مدة إضافية من نوعة ومتباينة) تتبع الإجراءات القانونية دون الحاجة إلى توجيهه إنذار رسمي بما في ذلك تشكيل لجنة اسراع يمثل فيها الطرف الثاني بالصرف على الاعمال المتبقية أو سحب العمل وتتفيد على حساب الطرف الثاني او يداعه إلى مقاول آخر وبالأسعار السائدة وينتظر الطرف الثاني النتائج المترتبة ازاء ذلك كفرق السعر ومصادر التأمينات القانونية ولا يعتبر سحب العمل فسخاً لعقد المقاولة او إعفاء الطرف الثاني من التزاماته ومسؤولياته اتجاه الطرف الأول وفقاً لأحكام المادة (٦٥) من الشروط العامة لأعمال الهندسة المدنية بقسميها (الأول والثاني) الصادرة من وزارة التخطيط.

المعادلة :-

$$\text{مدة العقد} + \text{الشوفات المدة الإضافية} = \text{قيمة الغرامة التأخيرية لليوم الواحد}$$

مدة العقد + المدة الإضافية

٤- يلتزم الطرف الثاني بتقديم تأمينات قانونية ويمثل (٥%) خمسة بالمائة من قيمة المقاولة على شكل صك مصدق أو خطاب ضمان لغاية انتهاء المقاولة

٥- يلتزم الطرف الثاني بأن يقوم بصيانة العمل أعلاه بمدة قدرها (سنة واحدة) تبدأ من تاريخ إكمال العمل الذي يدرج في شهادة الاستلام الأولى.

٦- يلتزم الطرف الثاني بمراجعة قسم أملاك محافظة البصرة في حالة حاجة المشروع إلى كميات من الأثربية أو السبيس وعدم رفعها إلا من المقالع الرسمية بموجب عقد مبرم مع القسم أعلاه وخلاف ذلك يتحمل الطرف الثاني كافة التبعات القانونية جراء ذلك .

٧- يصرف الطرف الأول إلى الطرف الثاني سلفه تشغيلية بنسبة (١٠%) من قيمة العقد بعد قيام الطرف الثاني باستلام موقع العمل من الجهة المستديدة من المشروع على أن يقدم الطرف الثاني كفالة مصرافية غير مشروطة صادرة من مصرف عراقي معتمد تعادل مبلغ السلفة النقدية الأولية وتطلق بعد استيفاء السلفة على أن تسترد السلفة النقدية الأولية على شكل دفعات وبنسبة (٢٥%) من قيمة السلفة المنوحة للطرف الثاني من تزعمه الأعمال المنجزة ولحين إطفاءها أو ان يتم استقطاعها كاملة في حالة وجود تكفل في العمل من قبل الطرف الثاني .

٨- يلتزم الطرف الثاني بتجهيز مواد العمل الناجحة بالفحص المختبري ويتم فحص الأعمال المنفذة في مختبر رسمي على أن يتحمل الطرف الثاني أجور الفحوصات المختبرية الناجحة والفاشلة المعتمدة وحسب توجيهات دائرة المهندس المقيم .